السيل الجرار المتدفق على حدائق الأزهار

الغرار ولا سيما من خشي من له حظ من العلم يبلغ به إلى الحكم بين عباد ا بما شرعه لهم أن يثبت على هذا المنصب الشريف الذي هو مقعد من مقاعد النبوة ومنصب من مناصبها من لا يتعقل حجج ا ولا يبلغ به علمه إلى معرفتها فإنه حينئذ يتضيق عليه الوجوب ويتعين عليه الدخول وإلا كان مشاركا في الإثم لمن أجرى أحكام ا على غير مجاريها وأوقعها في غير مواقعها .

إذا عرفت هذا فاعلم أنه لا شك في وجوب الدخول في القضاء على من لا يغنى عنه غيره ولا شك في تحريمه على من لا يصلح له إما لقصور في علمه أو في إدراكه أو في دينه لأنه تلبس بما لا يصلح له ودخل فيما ليس هو من شأنه وفي عدا هذين فهو متردد بين أحاديث الترغيب في الولايات والترهيب فيها .

فمن أحاديث الترغيب ما ثبت في صحيح مسلم وغيره من حديث عبد ا بن عمرو قال قال رسول ا A إن المقسطين عند ا على منابر من نور عن يمين الرحمن وكلتا يديه يمين الذين يعدلون في حكمهم وأهليهم وما ولوا ومن ذلك حديث لا حسد إلا في اثنتين وفيه رجل أتاه ا الحكمة فهو يقضي بها بين الناس وهو في صحيح البخاري وغيره وثبت في الصحيحين وغيرهما من حديث أبي هريرة وعمرو بن العاص عنه A أنه قال إذا اجتهد الحاكم فأخطأ فله أجر إن اجتهد فأصاب فله أجران وفي هذا الحديث فضيلة للقاضي عظيمة لأنه A رده في حكمه بين